

## مؤسسات (مراكز) إعادة التربية

- تمهيد.

- مفهوم مؤسسة إعادة التربية.

- أنواع مؤسسات إعادة التربية.

- خلاصة.

### 01- تمهيد:

إن مؤسسات إعادة التربية وباعتبارها المكان أو الهيكل المخصص لقضاء العقوبة أو إعادة التأهيل بمختلف الأساليب والطرق، فإن دورها ووظيفتها الجديدة ليست وليدة الوقت الراهن، بل عرفت تغيرا كبيرا عبر مختلف المراحل التاريخية إلى أن انتهت بأن أصبح للمؤسسات إعادة التربية دور تربوي تسعى من خلاله إلى تعديل سلوك الأفراد. ولتحقيق هذا هذه الأهداف؛ فإنه على هذه المؤسسات توفير جل الإمكانيات المادية منها وبشرية من أجل تحقيق المساعي التربوية والمتمثلة في تنمية جميع الجوانب الشخصية للأفراد النفسية منها والعقلية، البدنية والاجتماعية... وغيرها.

### 02- مفهوم مؤسسة إعادة التربية:

هي تلك المؤسسة التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية وفقا للمادة 25 قانون تنظيم السجون و تنفذ فيها أيضا الأوامر الصادرة عن الجهات القضائية كالحبس المؤقت الذي يعتبر إجراء من إجراءات التحقيق. ([www.mohamah.net](http://www.mohamah.net))

03- أنواع مؤسسات إعادة التربية: وهي أقسام:

3-1- مؤسسات الوقاية:

توجد على مستوى كل محكمة و هي تخصص للمحبوسين حبسا مؤقتا والمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، نهائية تساوي أو تقل عن سنتين و كذلك المحبوسين الذين تبقى لهم على العقوبة سنتين أو أقل بالإضافة إلى المحبوسين بسبب الإكراه .

أ- مؤسسة إعادة التربية:

توجد في كل مجلس قضائي و هي مختصة لإستقبال المحبوسين مؤقتا والمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية تساوي، أو تقل عن 05 سنوات وكذلك كل من تبقى على عقوبته 05 سنوات أو أقل والمكروهين بدنيا. ( www.mohamah.net)

ب- مؤسسة إعادة التأهيل:

مخصصة للمحكوم عليهم نهائيا بعقوبات الحبس 05 سنوات والمعتادين للإجرام وكذلك المحكوم عليهم بالإعدام وتوجد داخل هذه المؤسسة أجنحة وتكون مدعمة أمنيا وهي تستقبل المحبوسين الخطيرين و تتمثل هذه الأجنحة في:

أولا- مراكز مخصصة للنساء

يودع فيها المحبوسات مؤقتا والمحبوسات المحكوم عليهن بعقوبة سالبة للحرية هما تكن مدتها وكذلك المكروهات بدنيا.

أولا- مراكز مخصصة للأحداث: تستقبل الأحداث الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة المحبوسين حبسا مؤقتا وكذلك المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية مهما تكن مدتها. ( www.mohamah.net)

### 2-3- المؤسسات العقابية المفتوحة

نصت عليها المادة 109 من قانون تنظيم السجون الجزائري و هي مراكز ذات طابع فلاحي أو زراعي أو صناعي أو حرفي أو خدماتي و تتميز هذه المؤسسات بأنها تقوم بإيواء المحبوسين و يستفيد منها:

1- المحبوس المبتدئ الذي قضى ثلث العقوبة (1/3)

2- المحكوم عليه الذي سبق الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية و قضى نصف العقوبة (1/2)

يتخذ قاضي تطبيق العقوبات قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة بعد إستشارة لجنة تطبيق العقوبات ووزارة العدل و في حالة الإخلال بالإلتزامات من طرف المستفيد فإنه يلغى في حقه نظام البيئة المفتوحة و يرجع حالا إلى نظام البيئة المغلقة.

تعتبر المراكز المعدة خصيصا لاستقبال الأحداث، مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية، و ذمة مالية خاصة بها، و تتكفل برعاية الأحداث الذين صدرت في حقهم أوامر أو أحكام بالوضع أو الإيداع من قبل الجهات القضائية المختصة سيما منها، أقسام الأحداث بالمحاكم أو غرف الأحداث بالمجالس القضائية، كما تنقسم إلى نوعين منها ما هو تابع لوزارة العدل كمراكز إعادة تربية و إدماج الأحداث، وكذا الأجنحة الخاصة بهم في المؤسسات العقابية، ومنها ما هو تابع لوزارة العمل و الحماية الاجتماعية، طبقا للأمر رقم 64/75 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن إحداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة. ([http://droit7.blogspot.com/2014/12/blog-post\\_26.html](http://droit7.blogspot.com/2014/12/blog-post_26.html))

## المؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة والمراهقة: الإطار القانوني:

الأمر رقم 75 - 64 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن انشاء المؤسسات والمصالح المكلفة بحماية الطفولة والمراهقة، المرسوم التنفيذي رقم 12 - 165 المؤرخ في 13 جمادى الأولى 1433 الموافق لـ 5 أبريل 2012 المتضمن تعديل القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة والمراهقة.

### المهام والصلاحيات:

32 مركز متخصص في إعادة التربية (CSR) يستقبل الأحداث الجانحين الذين تتراوح أعمارهم ما فوق 14 سنة إلى 18 سنة.

09 مراكز متخصصة في الحماية (CSP) يستقبل الأحداث في خطر معنوي تتراوح أعمارهم من 06 سنة إلى 14 سنة.

05 مراكز متعددة الخدمات لوقاية الشبيبة (CPSJ) تجتمع في فضاء واحد المؤسسات المذكورتين أعلاه، " تتولى المؤسسات مهام ضمان التربية وإعادة التربية والحماية وإعادة الإدماج للأحداث الموضوعين من قبل الجهات القضائية للأحداث والسهر على صحتهم وأمنهم وراحتهم وتطورهم... " (وزارة التضامن، <https://msnfcf.gov.dz>)

48 مصلحة للتوجيه والملاحظة في الوسط المفتوح (SOEMO) المكلفة بالسهر على متابعة الأحداث في خطر معنوي وفي حرية محروسة، بأمر من قبل قاضي الأحداث.

تضمن هذه المصالح المرافقة على الإدماج بالسهر لاسيما على صحتهم وتربيتهم وتكوينهم ورفاهيتهم في وسطهم المعتاد (الأسري،

المدرسي والمهني). (كما تقوم بنشاطات الوقاية من أجل تحديد الشباب المتواجدين في خطر معنوي وتحديد، عند الإقتضاء، نوع التكفل المناسب لهم. يتم القيام بعمل جوارى من قبل فرق تابعة للملحقات المنشأة على مستوى أحياء ذات كثافة سكانية عالية. (وزارة التضامن  
(<https://msnfcf.gov.dz>)

### خلاصة:

إن مؤسسات إعادة التربية باعتبارها مكان لتنفيذ وتأهيل الأفراد الغير أسوياء، فدورها ووظائفها الجديدة ليست وليدة الوقت الراهن بل عرفت تغيرا كبيرا عبر مختلف المراحل التاريخية إلى أن انتهت بأن أصبح للمؤسسات إعادة التربية دور تربوي تسعى من خلاله إلى تعديل سلوك الأفراد الغير أسوياء. ولتحقيق هذا الغرض فإن هذه المؤسسات تسخر كل إمكانياتها المادية والبشرية (المؤهلين والأخصائيين) تسعى بواسطتها إلى تحقيق أهدافها التربوية والمتمثلة في تنمية جميع جوانب شخصية هؤلاء الأفراد النفسية منها والعقلية البدنية والاجتماعية.